هيئة النفاذ إلى المعلومة
01 أكتوبر 2018
الوارد عدد:.....

البوصلة

إلى السيّد رئيس هيئة النفاذ الى المعلومة

الموضوع: عريضة طعن في قرار رئيس مجلس نواب الشعب

المصاحيب:

مطلب النفاذ الى المعلومة، ردّ مجلس نواب الشعب حول مطلب النفاذ الى المعلومة، مطلب التظلم

المدّعي: جمعيّة البوصلة – جمعيّة حقوقيّة. عنوانه 4، نهج أبولو 6، حي المهرجان. ممثّلة في شخص رئيس الجمعيّة : سليم خراط ، صاحب بطاقة التّعريف الوطنيّة عدد: [redacted]

المدّعى عليه: مجلس نواب الشعب، في شخص ممثله القانوني السيد محمد الناصر.

الدّعوى:الطّعن في قرار رئيس مجلس نواب الشعب القاضي برفض مطلب النّفاذ إلى الوثائق الاداريّة . بمقتضى القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

المعروض على جناب السادة رئيس وأعضاء هيئة النفاذ الى المعلومة ما يلي:

من حيث الشكل

في الصّفة والمصلحة:

حيث أن جمعيّة البوصلة هي جمعيّة حقوقيّة تونسيّة نشر اعلان تأسيسها بالرّائد الرّسمي للإعلانات القانونيّة والشّرعيّة والعدليّة عدد 63 بتاريخ 26 ماي 2012.

تهدف لـ :

- السهر على إحترام الحقوق الأساسية والحريات الفردية والدفاع على فكر الرقي الاجتماعي وتحرر المواطن.
- تحسيس المواطن بأهمية تأثير دوره على واقع الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- وضع آلية رقابة على عمل المنتخبين والمسؤولين السياسيين.
- إنشاء وتفعيل آليات لتحديد مستوى الأخلاق السياسية والحكم الرشيد.
- تمكين المواطنين من حرية وسهولة النفاذ إلى مصادر الخبر عن الممارسة السياسية لمنتخبيهم.
- تطوير وتوفير أدوات توضع على ذمة المواطن وتمكنه من أن تتكون له فكرة موضوعية وأن يقوم باختيارات سياسية مسؤولة.

لجمعيّة البوصلة ثلاث مشاريع تسعى من خلالها لتحقيق أهدافها، من بينها مشروع **مرصد مجلس**.

رقم 4، نهج أبولو 11، حي المهرجان - 1082 تونس - م ج 12623140 P/N/000
contact@albawsala.com (+216) 71 840 424 (+216) 71 840 383 www.albawsala.com

البوصلة

انطلق مشروع "مرصد مجلس" في جانفي 2014 بهدف رصد نشاط مجلس نواب الشعب من خلال النفاذ إلى المعلومة وتقديمها بطريقة واضحة ومحينة للمواطنين. يهدف المشروع أيضاً إلى تقريب المسافة بين مجلس نواب الشعب والمواطن، سواء من خلال تشريكه في عملية أخذ القرار ، عن طريق تشجيع المساهمة الفعالة، والمراقبة والمحاسبة المبنية على الحقائق.

حيث وعلى ضوء نشاطها المذكور آنفا تقدّمت جمعيّة البوصلة، عبر شخص سليم خراط، صاحب بطاقة التّعريف الوطنيّة عدد 08333253، و يترأس حاليا جمعية البوصلة، بتاريخ 24 جويلية، بمطلب نفاذ إلى البطاقة البيانية في الأجر للنائب كمال الحمزاوي عن دائرة القصرين لشهري جوان وجويلية، على معنى الفصلين 9 و10 للقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، لمجلس نواب الشعب وحيث أن الأخير قد رفض بصفة صريحة مطلبنا.

وحيث باتت صفة القيام مُتوفّرة في الطالب وباتت معه مصلحته في الطّعن قائمة الأمر الذّي يكون معه المطلب مُستوفيا لجميع الشروط الشكلية.

من حيث الأصل:

حيث تقدّمت جمعيّة البوصلة، عبر شخص سليم خراط ، صاحب بطاقة التّعريف الوطنيّة عدد 08333253، ويترأس حاليا جمعية البوصلة، بتاريخ 24 جويلية، بمطلب نفاذ إلى البطاقة البيانية للأجر للنائب كمال الحمزاوي لشهري جوان وجويلية، على معنى الفصلين 9 و10 للقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة، وذلك باعتبار أنّ النائب المذكور قد جمع بين عضوية مجلس نواب الشعب وعضوية المجلس البلدي بالقصرين طيلة شهري جوان وجويلية الى حين التئام مكتب مجلس نواب الشعب إعلان عن شغور منصبه في 27 جويلية 2018.

وقد ردّ الهيكل المعني بالرفض الصريح لمطلبنا وذلك في تاريخ 8 أوت 2018 معتبرا "أنّ البطاقة البيانية في الأجر هي معطى شخصي باعتبار أنها تتضمن معطيات خاصة للشخص المعني وهي بالتالي مستثناة بالحق في النفاذ الى المعلومة طبقا لأحكام الفصل 24".

وبناء عليه قامت منظمة البوصلة بتوجيه مطلب تظلم لدى رئيس مجلس نواب الشعب بتاريخ 27 أوت 2018، عملا بأحكام الفصل 29 من ذات القانون، معتبرة أنّ "الفصل 24 المذكور نص صراحة على أن الاستثناءات ومنها المعطيات الشخصية ليست مطلقة وأنها تبقى خاضعة لتقدير الضرر على المعطيات الشخصية للمعني وأيضا لتقدير المصلحة العامة وضرورة مراعاة التناسب بينهما وهو ما لم يتم احترامه في قرار الرفض". كما اعتبرت البوصلة أن **البطاقة النيابية للأجر، المتعلقة بنائب منتخب من الشعب وباحتمال خلاصه من المال العام، تعتبر بداهة متصلة بالحياة العامة، وهي بالتالي لا تمثل معطى شخصيا على معنى الفصل 4 من القانون المتعلق بالمعطيات الشخصية، وحتى افتراض تضمّن البطاقة النيابية للأجر لبعض المعطيات الشخصية، كرقم الحساب البنكي مثلا، لا يجعل من هذه الوثيقة برمتها معطى شخصيا، إذ يبقى بالإمكان، حسب الفصل 27 من قانون النفاذ إلى المعلومة، تمكيننا من النفاذ إلى الوثيقة مع حجب تلك المعطيات الشخصية منه.**

رقم 4، نهج أبولو 11، حي المهرجان - 1082 تونس - م ج 12623140 P/N/000
www.albawsala.com (+216) 71 840 383 (+216) 71 840 424 contact@albawsala.com

البوصلة

وبعد مرور 10 أيام وأمام سكوت رئيس مجلس النواب فقد تمّ اعتبار أنّ الهيكل المعني قد رفض التظلم المحال على أنظاره. وباعتبار أن الفصل 29 من ذات القانون ينصّ في فقرته الأولى على أنّ الطّعن يكون لدى رئيس الهيكل المعني، أي رئيس مجلس النواب." وأنّه إثر هذا الرّد، فإنّه يمكن، حسب نفس الفصل في فقرته الثّانية،أنه للطالب الذي لم يرضه قرار رئيس الهيكل العمومي الطعن فيه أمام هيئة النفاذ إلى المعلومة في أجل لا يتجاوز العشرين يوما (20 يوما).

و حيث و إلى حد ساعة تحرير عريضتنا هذه لم نتلق أي رد من قبل رئيس مجلس نواب الشعب.

وحيث تجدون صحبة هذه العريضة نسخة من مطلب النّفاذ إلى المعلومة ومن التّظلّم المودعين لدى المدعى عليه.

وعليه ولهاته الأسباب

فإنّ جمعيّة البوصلة، في شخص ممثّلها القانونيّ:

ترفع دعوى بهدف الطعن في قرار مجلس نواب الشعب الذّي يعتبر تأييدا لرفضه السابق للاستجابة لمطلب النّفاذ إلى الوثائق المطلوبة.

تطلب من جناب الهيئة تمكينها من النّفاذ إلى الوثائق الاداريّة المطلوبة والتّي تستجيب لما هو منصوص عليه بالفصلين 9 و10 للقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

فالرجاء من عدالة الجناب التفضّل بإلغاء قرار الرفض لمطلب النفاذ للوثائق الصّادر عن مجلس نواب الشعب لخرقه لمقتضيات القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 المتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة وتمكين جمعية بوصلة في شخص ممثلها القانوني من النفاذ إلى الوثائق الاداريّة المطلوبة.

وللجناب سديد النظر

والسلام

رئيس جمعيّة البوصلة

سليم خراط

رقم 4، نهج أبولو 11، حي المهرجان - 1082 تونس - م ج 12623140 P/N/000
www.albawsala.com (+216) 71 840 383 (+216) 71 840 424 contact@albawsala.com